

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
الادارة المركزية - مصلحة التجهيز
مكتب التلزم

قرار رقم : ١٤٨٨
تاريخ : ١١/٣/٢٠٢٥

اشعار بنشر قرار

إلغاء مزايده عمومية

<p>الموضوع : إلغاء مزايده عمومية لبيع بطاريات منحة المرجع :الصفقة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٥/٩١٣٨ تاريخ ٢٠٢٥/٩/١٤</p>
<p>بالإستناد الى محضر لجنة التلزم رقم ٢٠٤/١٤٤٥/٢٩ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢٩ وسنداً لأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام (عدم تقدم أي عرض). ● في تمام الساعة ١٠/٠٠ من يوم الاربعاء الواقع في ٢٩/١٠/٢٠٢٥ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم ٥٠٠٣٠ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/١ ؛ ● استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٤/١٤٤٤ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢٩ وتبين أنه لم يتقدم لهذا التلزم أي عرض اسعار. ● بعد إطلاع المدير العام لقوى الامن الداخلي على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قرر إلغاء التلزم . ● يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.</p>

المدير العام لقوى الامن الداخلي

اللواء راند عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم ٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٣

